

صلى الله عليه وسلم الصلوات في مواقيتها وعن مقاتل بن سليمان قال
فرض النبي في اول الاسلام الصلاة ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي
ثم فرض الخمس في ليلة المعراج وقد جاء في حديث انه صلى عند فواله
الشمس في اول النبوة وعن عايسة وام سلمة واهله اني وعبد الله بن
عمر وعبد الله بن عباس قال اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة سبع عشرة من شهر ربيع الاول قبل الهجرة بسنة وقيل بسنة
عشر شرا من شعب ابي طالب الي بيت المقدس قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حملت علي دابة بيضا بين الحمار وبين البغل
في فخذها جناحان تحضر بهما رجلها فلما دنوت لركبها شمست فوثقت
جبريل بيده علي عرفها ثم قال الانسختي يا براق مما تضعني والله
ما ركبت عليك عبد الله قبل محمد اكرم علي الله منه فاستجبت حتى
ارفضت عرفا ثم قررت حتى ركبتها وذكر الحديث الطويل وقد اختلف العلماء
في المعراج والاسرا هل كان في ليلة واحدة ام لا وهل كانا اواحدة بقية
او مناما وهل كان المعراج قبل الاسرا وهل كان المعراج مرة او مرات
واختلفوا ايضا في تاريخه وفي فتح الصفا شرح الشافعي ان اقص
فقيل ان الاسرا كان مرتين مرة بروحه مناما ومرة بروحه وبدنه
بقية ومعه من قال بتعدد الاسرا في البقعة ايضا حتى قال انه اربع
اسراوات وزعم بعضهم انه كان بالمدينة ووقف ابو شامة بين
روايات حديث الاسرا بالجمع بالتعدد فقيل ثلاث اسراوات مرة من
مكة الي بيت المقدس فقط علي البراق ومرة من مكة الي السموات
علي البراق ايضا ومرة من مكة الي بيت المقدس فقط ثم الي السموات
قال بعض شارحي البخاري وجمهور السلف والخلف علي ان الاسرا
كان بيدنه وروحده اما من مكة الي بيت المقدس فنص القرآن
قلت كونه بفض القرآن صحيح لكن كونه نصافي انه كان بيدنه
وروحه ممنوع قال الرازي قال اهل التحقيق الذي يدل علي انه
تعالى

تعالى اسرى بروح محمد صلى الله عليه وسلم وجسده من مكة الي
المسجد الاقصى القرآن والخبر اما القرآن فهو قوله تعالى سبحان
الذي اسرى بعبدته ليلا وتقرير الدليل ان العبد اسم الجسد والروح
فوجب ان يكون الاسرا حاصلا لجميع الجسد والروح ويدل عليه
قوله تعالى الارب التي يزيه عبد اذ اصلي ولا شك ان المراد هنا مجموع
الروح والجسد وايضا قال الله سبحان الذي يسوق الجن وابنه
لما قام عبد الله يدعوه والمراد بجميع الروح والجسد وكذا هنا واجتوبوا
ايضا رظا هو قوله عليه الصلاة والسلام اسرى بي لان الاصل في
الافعال ان تحمل اليتيمة حتي يدل دليل علي خلافه وبان ذلك لو
كان مناما لما كانت فيه فتنة للمصنف ولا استعداد الاغنيا وبان
الدواب لا تحمل الا دراج وانما تحمل الاجسام لله درين جابر الانديسي
في قوله الي غير المودعي سر كل عام ولا تقع السري في غير قصيدة
بني جاور الا فلذلك مجازا وعاد ففاظ من عادي مجده لغدا سري به
جسدا وروحا فسمى ان الذي اسرى بعبدته وقد تواترت الاخبار
بانه اسرى به علي البراق وكان في السنة الثانية عشر من
النبوة وفي رواية للبيهقي من طريق موسى بن عبيدة عن
الزهري انه اسرى به قبل خروجه الي المدينة بسنة وعن السدي
قبل الهجرة بسنة عشر شرا فعلي قوله يكون في ذي القعدة
وعلي قول الزهري يكون في ربيع الاول وقيل كان الاسرا ليلة
السابع والعشرين من رجب واختاره الحافظ عبد العزيز مسرور
القدسسي في سيرته ومن زعم ان ذلك في اول جمعة من شهر
رجب وهي ليلة الغياب قال القسطلاني في مواهبه قال الحافظ
ابن كثير من جعل كل رواية خالفة الاخرى مرة علي حده فانت
اسراوات متعددة فقد ابعده واغرب وهو الي غير مبرور وليس
يحصل علي مطلب ولم ينقل ذلك عن احد من السلف ولو تعدد

٢٦٣